



رئيس الهيئة

قرار رقم ١٥٩٦ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط
إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنئين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠
لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور
هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
شهابي رفعت حلمي جيد	٢٣٨٠٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٥٩٢٥٢٦٠٠٨٣٥
احمد صديق احمد محمد	٣٥٥٤٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١٠٢١٦٢٦٠٣٥٧١
محمد رمضان محمد حسن	٣٥٣٣٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٦١١٠٥٢٦٠٠٣٥
محمد جمال عبد المنعم الشورى	٣٥٣٥٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٢٠٣١٦١٨٠١٠٧٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح

